



المهية العامة للإقابة المالية  
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY



نموزج طلب  
الموافقة المبدئية على تأسيس شركة  
تأمين وإعادة تأمين ممتلكات ومسئوليات جديدة

طبقة للقانون رقم 10 لسنة 1981

## السيد الأستاذ الدكتور / رئيس لجنة المحتوى والمعاملات الاليكترونية

### لشركات التأمين وإعادة التأمين

تحية طيبة وبعد ...

#### طلب

الموافقة المبدئية على تأسيس شركة  
تأمين وإعادة تأمين ممتلكات ومسئوليات جديدة

\*\*\*\*\*

اسم مقدم الطلب :

الصفة :

الجنسية :

العنوان :

اسم الشركة المطلوب تأسيسها :

رأس المال المرخص به :

رأس المال المصدر :

رأس المال المدفوع :

فروع التأمين التي ستزاولها الشركة :

التوقيع

تحريراً فى : / /

تم إعداد هذا النموذج إعمالاً لأحكام المادة (15) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 10 لسنة 1981

إيصال

استلمت أنا 0000000000 الطلب المقدم من السيد / 0000000000 بشأن طلب الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تأمين وإعادة تأمين ممتلكات ومسئوليات جديدة مستوفياً متطلبات الحصول على الخدمة وقيد الطلب برقم : بتاريخ / /

توقيع الموظف المختص

( )

## القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

\*\*\*\*\*

وفقاً لقرار رئيس الوزراء رقم 4248 لسنة 1998 في شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة طلب الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تأمين وإعادة تأمين ومسئوليات جديدة بالهيئة المصرية للرقابة على التأمين بوزارة الاستثمار ، تلتزم الهيئة بتقديم الخدمة وفقاً للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ 2005/6/19 كثمره للتعاون بين الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة ووزارة الاستثمار (الهيئة المصرية للرقابة على التأمين) - من تحديد للمستندات والأوراق ، والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة ، والتوقيتات الزمنية لإنجازها ، أو الإعلان عن رأيها في الطلب المقدم للحصول عليها ، وأي مخالفة لذلك ترتب المسؤولية وذلك على النحو التالي :

أولاً : المستندات والأوراق المطلوبة

استيفاء المستندات المرفقة مع النموذج وفقاً لأحكام المادة (15) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 10 لسنة 1981 .  
ثانياً : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة :

بدون رسم .

ثالثاً : التوقيتات المحددة لإنجاز الخدمة :

تلعب جهة الإدارة في طلب الخدمة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ استيفاء كافة البيانات والمستندات المطلوبة ويخطر ذوى الشأن بالقرار خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ اعتماده من مجلس إدارة الهيئة .

---

في حالة عدم الحصول على الخدمة في التوقيت المحدد ، أو طلب مبالغ إضافية تحت أي مسمى يمكنك

الاتصال بإحدى الجهات التالية :

الهيئة المصرية للرقابة على التأمين ت : 5758807 - 5758423 والرقم المختصر 19299 .

هيئة الرقابة الإدارية : المركز الرئيسي بالقاهرة ت : 2902728 / 02 (7 خطوط) .

## نموذج

البيانات والمستندات التي ترفق بطلب  
الموافقة المبدئية على تأسيس شركة تأمين وإعادة تأمين  
ممتلكات ومسئوليات جديدة  
\*\*\*\*\*

القسم الأول : بيانات عن المؤسسين والإدارة :-

أولاً :

أ ) بيان بأسماء كل من المؤسسين من الأشخاص الطبيعيين وعناوينهم وجنسياتهم ووظائفهم ومؤهلاتهم وخبراتهم

السابقة وخاصة في مجال التأمين وحصص كل منهم وفقاً للبيانات التالية:-

الاسم :

العنوان :

الجنسية :

الوظيفة الحالية :

المؤهلات العلمية :

الخبرات السابقة :

الحصص في رأس المال : القيمة النسبية : %

مصادر الاستعلام : (اثنين على الأقل)

الاسم :

العنوان :

الوظيفة :

ب) بيان بأسماء كل من المؤسسين من الأشخاص الاعتبارية وعناوينها وجنسياتها والشكل القانوني لها ومجال عملها

والنطاق الجغرافي لمباشرة نشاطها ، بجانب ما يلي :

- اسم الجهة التي تشرف على الشخصية الاعتبارية ، ورقم وتاريخ التصريح لها بالعمل من تلك الجهة

- أسماء وجنسيات القائمين على إدارة الشخصية الاعتبارية واختصاص كل منهم .

- قيمة رأس المال المرخص به والمصدر والمدفوع وبيان أسماء وجنسيات أصحاب رأس المال بالنسبة للشخصيات

الاعتبارية التي ليست من شركات الاكتتاب العام ، وقيمة رأس المال وعدد الأسهم والقيمة الاسمية للسهم والقيمة

السوقية له في تاريخ تقديم طلب الموافقة المبدئية بالنسبة لشركات الاكتتاب العام وإجمالي حصص المكتتبين

الحاليين بحسب جنسياتهم ونسبتها إلى رأس المال .

- الفروع التابعة للشركة والبلاد التي تعمل فيها .

- الجهات والشركات التي تساهم فيها الشخصية الاعتبارية أو تشترك فيها أو التي أنشأتها وعناوينها وجنسياتها وبيان

حصص الشخصية الاعتبارية ونسبتها في كل من هذه الجهات والشركات .

- الجهات والشركات التي تساهم فيها الشخصية الاعتبارية أو تشترك فيها أو التي أنشأت الشخصية الاعتبارية وعناوينها وجنسياتها ، وبيان حصة كل من هذه الشركات -ونسبتها -فى رأس مال الشخصية الاعتبارية .
- بيان حجم نشاط الشخصية الاعتبارية في السوق الرئيسية التي تعمل بها والمركز الذي تحتله بين الجهات والشركات العاملة في نفس المجال في هذه السوق .
- الميزانية العمومية للشخصية الاعتبارية وحسابات الأرباح والخسائر المعتمدين عن الثلاث سنوات الأخيرة .
- تعهد من المركز الرئيسي للشخصية الاعتبارية بإخطار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين بأية تعديلات تتم على البيانات المسجلة .

على أن تكون هذه البيانات معتمدة من الجهة المختصة التي تشرف على الشخصية الاعتبارية أو المركز الرئيسي لها أو الشركة الأم ، كما يجب أن تكون موثقة من حكومة البلد الذى تتبع له هذه الشركة أو المركز الرئيسي أو الشركة الأم .

وبالنسبة للشخصيات الاعتبارية المصرية الجنسية فإنه يتعين عليها موافاة الهيئة بكافة البيانات والمستندات التي تري الهيئة ضرورة تقديمها .

ولا يلزم تقديم هذه البيانات بالنسبة للشركات أو الجهات المسجلة لدى الهيئة المصرية للرقابة على التأمين ، ويكتفى بالنسبة لها ببيان اسم الشركة أو الجهة ورقم وتاريخ تسجيلها بالهيئة .

#### ثانياً :

بيان بأسماء أعضاء مجلس إدارة الشركة الجديدة والقائمين على الإدارة فيها وعناوينهم وجنسياتهم ووظائفهم ومؤهلاتهم وخبراتهم السابقة خاصة فى مجال التأمين وحصة كل منهم فى رأس المال (ان وجدت) وفقاً للبيانات المذكورة فى البند اولاً (أ) ووظيفة وتخصص كل منهم فى الشركة الجديدة ، مع ضرورة مراعاة ان تتوافر فيهم الشروط المنصوص عليها فى المادة (31) من القانون رقم 10 لسنة 1981 والواجب توافرها فى كل من أعضاء مجلس الإدارة والمديرين التنفيذيين فى شركات التأمين .

- تقدم المستندات التى تثبت استيفاء الشروط الواجب توافرها فيمن يؤسس أو يدير شركة التأمين أو شركة إعادة التأمين ، المبينة بالمادة (27) مكرر من القانون رقم 10 لسنة 1981

#### ثالثاً :

أعضاء مجلس الادارة ذوى الخبرة فى مجال التأمين .

القسم الثاني : معلومات عامة عن الشركة المزمع تأسيسها :-

- 1- العنوان .
- 2- المدة المحددة للشركة.
- 3- التاريخ المتوقع لبدء النشاط .
- 4- المنطقة الجغرافية لممارسة نشاط الشركة.

• داخل جمهورية مصر العربية

## • مناطق حرة

### • خارج جمهورية مصر العربية.

مع توضيح الأسباب الجوهرية لاختيار المنطقة الجغرافية لممارسة النشاط .

## القسم الثالث : دراسة الجدوى الفنية والاقتصادية للمشروع :-

تعد دراسة جدوى فنية واقتصادية لكل فرع من فروع التأمين التي سوف تزاولها الشركة على حده مع تحديد الأسس الفنية التي بنيت عليها هذه الدراسة وتكون مشتملة على الأجزاء الآتية :

### الجزء الأول : الدراسات والبيانات الآتية :-

- 1- دراسة عن سوق تأمينات الممتلكات والمسئوليات .
- 2- الغرض من قيام الشركة .
- 3- فروع التأمين المزمع القيام بمزاوتها من بين فروع تأمينات الممتلكات والمسئوليات المحددة بالقانون رقم 10 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية .

(يرفق صور من نماذج وثائق التأمين التي تصدرها الشركة ولكل فرع على حده-إن وجدت)

- 4- بيان بالأنواع الجديدة من التغطيات التأمينية غير الموجودة في سوق التأمين المصري في الوقت الحالي ، أو الوثائق الموجودة فعلاً وتم تطويرها وفقاً لاحتياجات هذا السوق ، وبما يخدم حملة الوثائق خاصة في النواحي التالية :-

- الخدمة التأمينية التي تقدمها التغطيات التأمينية وعلى وجه الخصوص تلك غير الموجودة في السوق في الوقت الحالي .

- الشروط وخاصة تلك التي تكون في جانب المؤمن له .

- أي مزايا أخرى تذكر بالتفصيل .

- 5- خطة الشركة في دعم التأمين متناهي الصغر وفتح فروع في المحافظات والمناطق الريفية

6- الدراسة التسويقية للمشروع :-

تعد دراسة منفصلة لكل فرع من فروع التأمين على حدة مع تحديد الأسس الفنية التي بنيت عليها هذه الدراسة

للسنوات الخمس الأولى من حياة الشركة وتكون مشتملة على ما يلي :-

- سياسة القبول الخاصة بالشركة .

- الأسس الفنية للتسويق والجهاز الإنتاجي للشركة .

- البرنامج الترويجي للمشروع المقترح .

- بيان بالقطاعات المرتقبة التي سوف تركز الشركة على التعامل معها مع تقدير حجم الأقساط التي يمكن

الحصول عليها من كل قطاع ونسبته إلى إجمالي الأقساط .

- ترتيبات إعادة التأمين وطبيعتها والمعيد الرائد لاتفاقيات الشركة الصادرة .

7 - سياسة الشركة بالنسبة لاستثمار كل من أموال حملة الأسهم وحقوق حملة الوثائق في قنوات الاستثمار المختلفة

8 - سياسة الشركة بالنسبة لكل من المصروفات والمرتبات والعمولات .

9 - بيان مدى التأثير المتوقع لقيام الشركة على كل من النشاط التأميني والتنمية الاقتصادية في مصر .

### الجزء الثاني : دراسة تمويلية للمشروع تشمل ما يلي :-

## أولاً : رأس المال

(أ) تعد البيانات الآتية عن رأس مال الشركة الجديدة :-

- رأس المال المرخص به :
- رأس المال المصدر :
- رأس المال المدفوع :
- العملة التي يسدد بها رأس المال :
- نوع الأسهم التي يتكون منها رأس المال :
- القيمة الاسمية للسهم :
- العدد الكلي للأسهم :
- عدد الأسهم المخصصة للمصريين :
- نسبة مساهمة المصريين فى الشركة :
- عدد الأسهم المخصصة للشريك الأجنبي :
- نسبة مساهمة الشريك الأجنبي :
- إجمالي حصص المؤسسين ونسبته إلى رأس المال :
- الباقي المخصص للاكتتاب ونسبته إلى رأس المال :
- نوع الاكتتاب فى أسهم رأس المال :
- اسم البنك أو البنوك التي يتم عن طريقها الاكتتاب :
- بيان بأسماء المكتتبين فى الاكتتاب المغلق من الأشخاص الطبيعيين وعناوينهم وجنسياتهم وأعمالهم أو وظائفهم وحصصة كل منهم ونسبتها إلى رأس المال ، وبالنسبة للأشخاص الاعتبارية يلزم تقديم كافة البيانات والمستندات المحددة بالنسبة للمؤسسين من الأشخاص الاعتبارية ، ويلزم بيان حصصة كل من المكتتبين المذكورين بعاليه ونسبتها إلى رأس مال الشركة مع تقديم تعهد من كل منهم بسداد حصته فى رأس المال فى المواعيد التي تحددها الشركة الجديدة .

- وبالنسبة لشركات الاكتتاب العام تقدم نفس البيانات والتعهد سالف الذكر فيما يختص بالمكتتبين فى جزء من رأس مال الشركة قبل طرح باقى رأس المال للاكتتاب العام .
- الجدول الزمني المقترح لسداد رأس مال الشركة بحيث يسدد نصف رأس المال المصدر على الأقل عند التأسيس ويسدد باقى رأس المال المصدر بالكامل خلال مدة لا تتجاوز خمس سنوات من تاريخ تسجيل الشركة بالهيئة .
  - ( فى حالة سداد رأس المال كلياً أو جزئياً بما يعادله بالعملات الحرة ، تعد البيانات السابقة على أساس ما يخص كل عمله على حده والمعادل لقيمتها بالجنيه المصري بجانب الجزء الذي يسدد بالجنيه المصري ، والإجمالي لكل العملات بما يعادلها بالجنيه المصري) .

(ب) الأسس الفنية لتقدير رأس المال الأمثل للشركة :-

- يعد تقدير لرأس المال الأمثل للشركة الجديدة لمدة الخمس سنوات الأولى على أن يتم توضيح ما يلي :-
- 1- رأس المال اللازم لكل فرع من فروع التأمين التي تطلب الشركة ممارستها على ضوء حجم الاكتتابات التي يراد مزاولتها سنه بعد أخرى .
- 2- سياسة الشركة بالنسبة لتكوين الاحتياطات الرأسمالية .

ج) عائد الاستثمار على رأس المال :-

تحدد نسبة العائد على رأس المال المدفوع وكذا نصيب السهم من العائد السنوي وذلك لمدة خمس سنوات الأولى

### الجزء الثالث :

خطة عمل الشركة خلال السنوات الخمس الأولى من بدء نشاطها توضح تقديرات الأصول الثابتة والتجهيزات اللازمة لمباشرة النشاط وكذلك تقديرات الأقساط والمصروفات وتكاليف الإنتاج والأسس الفنية التي بنيت عليها تشمل ما يلي :-

أولاً : تقديرات الأصول الثابتة والتجهيزات اللازمة لمباشرة النشاط لكل من السنوات الخمس الأولى .

ثانياً : تقديرات الأقساط والمصروفات وتكاليف الإنتاج لكل من السنوات الخمس الأولى من بدء نشاط الشركة والأسس الفنية التي بنيت عليها لكل فرع تأمين على حده على النحو الآتي :-

1- الدخل الإجمالي المتوقع من الأقساط خلال الخمس سنوات الأولى مع بيان الحساب طبقاً لما يلي :-  
أ- الأقساط الإجمالية التقديرية :

مباشرة      وارد محلي      وارد من الخارج      إجمالي الأقساط

السنة الأولى :

السنة الثانية :

السنة الثالثة :

السنة الرابعة:

السنة الخامسة:

ب- أقساط إعادة التأمين الصادرة :

محلي      إلى الخارج      إجمالي الأقساط

السنة الأولى :

السنة الثانية :

السنة الثالثة :

السنة الرابعة:

السنة الخامسة:

ج- المحتفظ به من الأقساط :

السنة الأولى :

السنة الثانية :

السنة الثالثة :

السنة الرابعة:

السنة الخامسة:

د- نسبة المحتفظ به إلى إجمالي الأقساط (%) :

السنة الأولى :

السنة الثانية :



			إجمالي العقارات
			<u>الأوراق المالية:</u> صكوك وسندات حكومية أو شهادات مضمونة منها . أوراق مالية ذات إيراد ثابت . أوراق مالية ذات إيرادات متغيرة . حصص في شركات جديدة . أوراق مالية أخرى .
			إجمالي الأوراق المالية
			<u>القروض :</u> بضمان وثائق تأمينات الأشخاص وتكوين الأموال . بضمان رهون عقارية . بضمانات أخرى .
			إجمالي القروض
			<u>ودائع ثابتة بالبنوك :</u> ودائع بالبنوك المحلية . ودائع بالبنوك الأجنبية . شهادات الادخار .
			إجمالي الودائع الثابتة بالبنوك
			استثمارات أخرى
			جملة الاستثمارات

ثانياً : يعد بيان يوضح ريع الاستثمارات المخصصة والحررة وإجمالي الاستثمارات كل على حده لمدة الخمس سنوات الأولى وفقاً للجدول التالي :-

السنة الخامسة	السنة الرابعة	السنة الثالثة	السنة الثانية	السنة الأولى	البيان
					صافي الربح . متوسط الأموال المستثمرة . المعدل % .

الجزء السادس : الميزانية والحسابات الختامية :-

يعد تصور للميزانية العمومية والحسابات الختامية لكل فرع من فروع التأمين التي سوف تزاولها الشركة لكل من السنوات الخمس الأولى وفقاً لما نص عليه القانون رقم 10 لسنة 1981 ولائحته التنفيذية والنماذج المرافقة لها ، ووفقاً للقواعد المتبعة في شركات التأمين .

### الجزء السابع :

النسب المتوقع تحقيقها لحساب هامش اليسر المالي فى كل من السنوات الخمس الأولى ، على ضوء أحكام المادة (39) من القانون رقم 10 لسنة 1981 وتعديلاته .

**\*\* البيانات الإضافية التى تراها الهيئة لازمة لدراسة طلب الموافقة المبدئية على تأسيس الشركة .**

### ملحوظة :

- يتم الإفادة عما إذا كان قد تم إجراء اتصالات أو تبادل رسائل مع الهيئة أو أى جهات أخرى قبل تقديم طلب الموافقة المبدئية على تأسيس الشركة ، وفى حالة ما يكون قد تم ذلك ترفق مذكرة تحدد طبيعة هذه الاتصالات وصور المراسلات .
- يرفق مع الطلب نسخه من جميع المستندات المقدمه محفوظه على اسطوانه CD